



التميز السياحي
Tourism excellence

التاريخ: / / 1446 هـ

الموضوع:

المشروعات:



سياسات قبول الهبات وجمع التبرعات

التميز السياحي
Tourism excellence





التميز السياحي
Tourism excellence

التاريخ: / / 1446 هـ

الموضوع:

المشروعات:

سياسات قبول الهبات والتبرعات

وتشمل السياسات التي تنظم قبول الهبات وجمع التبرعات للجمعية.

وحسب المادة (31): قبول الهبات والتبرعات:

1 -يجوز للجمعية قبول التبرعات وفق الشروط الآتية:

أ - ألا يكون المتبرع مرتبطاً بشكل مباشر بأي عقود أو اتفاقيات مع الجمعية.

ب -ألا يترتب على التبرع مخالفة للأنظمة والسياسات المعمول بها في الجمعية أو منح الجهة المستفيدة

عاملة تفضيلية أو تمييزية للجمعية فيما يتعلق بالتعاقد أو إصدار الترخيص أو أي خدمة تتولى تلك الجهة تقديمها مهما كان نوعها.

ج - ألا يكون في التبرع تقديم ميزات مالية أو عينيه لمنسوبي الجهة المستفيدة.

2 - يحدد نوع التبرع وطرق الاستفادة منه وشروط المتبرع - إن وجدت - باتفاق بين المتبرع والإدارة المالية، وينفذ التبرع وفقاً للأنظمة والتعليمات والمواصفات المعتمدة لدى الجمعية.

3 - يفتح حساب باسم الجهة أو المشروع المستفيد من التبرع في أحد المصارف المرخص لها في المملكة ويخصص للتبرعات، وتودع الشيكات فور تسلمها من المتبرع، وتزود الإدارة المالية المعنية بإشعار الإيداع وصورة من الشيك.

4 - تقوم الإدارة المالية بإعداد إذن تسوية يتم بموجبه تعليه المبلغ في حساب الامانات المتنوعة باسم الجهة أو المشروع المتلقي للتبرع مع إثبات شرح مختصر عن الموضوع يحدد فيه فرع الجهة والغرض من التبرع واسم مقدمه.

5 - يتم الصرف من حساب التبرعات بناء على تفويض خاص من رئيس مجلس الإدارة.

السياسة:

على المختصين باستقبال الهبات والتبرعات الالتزام بأحكام لائحة قبول الهبات والتبرعات وعدم الانخراط في أي نشاطات تتعارض مع الالتزامات القانونية التي يعملون فيها وأن يمنعوا حدوث أي نوع من أنواع المخال، يعملون لمصلحتها فات أو التجاوزات سواء جنائية أو سوء استخدام لنشاطاتهم المهنية.

الغرض:

الالتزام بالقواعد والقوانين في قبول الهبات وجمع التبرعات.

حقوق المتبرع العامة





التميز السياحي
Tourism excellence

التاريخ: / / 1446 هـ

الموضوع:

المشروعات:

السياسة:

تشمل الحقوق الأساسية للمتبرع:

- 1 - الحفاظ على سرية بيانات المتبرع وتقدير رغباته.
- 2 - يتم قبول التبرع اذا كان اختياريًا من قبل المتبرع، وينسجم مع أهداف الجمعية.
- 3 - تزويد المتبرع - بسرعة عالية - بجميع المعلومات المتعلقة بكيفية التصرف في التبرعات
- 4 - تزويد المتبرع بإبصال للتبرع.

الغرض:

ضمان أن يكون التبرع طبقًا لأهداف الجمعية.

خصوصية بيانات المتبرع والمستفيد

السياسة

على جامعي التبرعات في كل الأوقات:

- 1 . احترام خصوصية المستفيد والإفصاح عن المعلومات الصحيحة.
- 2 . احترام قوانين حماية المعلومات في جميع الأوقات.
- 3 . عدم تسريب أو استخدام المعلومات الخاصة بالمانحين التي تم جمعها بواسطة الجمعية إلا في أغراضها.

التميز السياحي
Tourism excellence

الغرض

الحفاظ على بيانات وكرامة المستفيد والمتبرع.





التميز السياحي
Tourism excellence

التاريخ: / / 1446 هـ

الموضوع:

المشروعات:

أنواع التبرعات وتسجيلها محاسبياً السياسة

تقبل الجمعية الهبات والتبرعات والتي يمكن تصنيفها من حيث النوع الى:

1 . تبرعات نقدية

2 . خدمات يمكن تقييمها

3 . أراضي وعقارات

وتصنيف التبرعات من حيث المصدر الى :

1 . متبرعون أفراد

2 . مؤسسات مانحة

3 . جهات حكومية

4 . شركات خاصة

5 . متطوعون

وتصنف من حيث التقييد الى:

1 . هبات أو تبرعات غير مقيدة

2 . هبات أو تبرعات مقيدة مع تحديد نوع التقييد

ويجب تقييم كل الهبات أو التبرعات غير المالية من تبرعات عينية أو خدمات حسب جداول تعدها لجنة متخصصة، وتسجل في القيود المحاسبية عند الجمع أو اكتمال الخدمة، وما يتم التصرف فيه بالبيع فيسجل بقيمة البيع. وتستخدم مراكز التكلفة إصدار التقارير التحليلية للهبات والتبرعات.

الغرض

تحديد أنواع الهبات أو التبرعات وطريقة تسجيلها.

تقارير جمع التبرعات





التميز السياحي
Tourism excellence

التاريخ: / / 1446 هـ

الموضوع:

المشروعات:

السياسة

تلتزم الجمعية بأن تكون تقاريرها عن قبول الهبات وجمع التبرعات منسجمة مع الدليل المحاسبي الموحد، ومعايير المسالمة المالية، ومعايير المحاسبة السعودية أو الدولية؛ وأن تصدر تقارير دورية عن عائد ومصروفات قبول الهبات وجمع التبرعات وكيف تم تحديدها.

الغرض

الالتزام بمعايير الشفافية للمتبرعين.

حقوق المانحين

السياسة

من حق المانح أن يعلم عن رسالة ورؤية وأهداف الجمعية، وأعضاء مجلس إدارتها، والقائمين على الأعمال التنفيذية؛ وميزانيتها وتكون منشورة على الموقع. كما أن له الحق في كيفية استخدام المنحة كما هو متفق عليه، وأن يتلقى إجابات سريعة عن أي أسئلة متعلقة باستخدام المنحة.

الغرض

الشفافية أمام المانحين

السلامة القانونية للمتبرع

السياسة

يحق للجمعية التأكد من السالمة القانونية للمتبرع والمبلغ أو الأصول المتبرع بها أو مانحها كهيئة، وذلك لحماية الجمعية من أي مخاطر محتملة، كما يحق للجمعية رفض المنحة أو التبرع في حال وجود أي عوامل من شأنها الإضرار بالجمعية.

الغرض

الحماية القانونية للجمعية من التبرعات غير المنضبطة.



محضر مجلس الإدارة بتاريخ / / 144 هـ

الموضوع:

- مراجعة واعتماد اللوائح والسياسات
- الاطلاع واعتماد الهيكل التنظيمي الإداري والمالي
- الالتزام بتوزيع الأرباح والعائدة على المعاملات حسب اللائحة
- اعتماد بطاقة الوصف الوظيفي المالي

التوصيات:

1- تمت مراجعة واعتماد كلاً من السياسات واللوائح التالية :

1. اللائحة الأساسية.
2. اللائحة التأسيسية.
3. لائحة الموارد البشرية.
4. سياسة تعارض المصالح .
5. سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات.
6. سياسة الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها .
7. سياسة قبول الهبات وجمع التبرعات.
8. سياسة تنظيم العلاقة مع أعضاء الجمعية العمومية وتقديم الخدمات .
9. السياسات والإجراءات المتعلقة بمكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال .
10. لائحة السياسة المالية .
11. دليل الاجراء المالي .
12. إجراءات التعامل مع المقبوضات .
13. لائحة المشتريات .
14. سياسة الصرف للبرامج والأنشطة.
15. سياسة الاستثمار .
16. سياسة تقييم المخاطر المتأصلة والكامنة.
17. آلية توزيع الأرباح .



التاريخ: / / 1446 هـ
الموضوع:
المشروعات:



18. سياسة منح المكافآت والامتيازات لأعضاء مجلس الإدارة ولجانه وكبار التنفيذيين .
19. سياسة نظام الرقابة الداخلية .
20. لائحة صلاحية أعضاء مجلس الإدارة (من قبل مجلس الإدارة) .

- 2 - تم اعتماد الهيكل التنظيمي الإداري و المالي من قبل أعضاء مجلس الإدارة .
- 3- يلتزم المجلس بتوزيع الأرباح والعائدة على المعاملات بموافقة الجمعية العمومية حسب النسب التي تنص عليها اللائحة.
- 4- تم اطلاع المجلس على بطاقة الوصف الوظيفي المالي واعتماده من قبل المجلس.

أعضاء مجلس الادارة

م	الاسم	التوقيع
1	عبدالله عوض الزهراني	
2	خيريه محمد عسييري	
3	محمد حامد العمري	
4	بلقاسم علي الراشدي	
5	بلقاسم احمد البركاتي	

